

## الفصل الخامس

### أحكام الصيام للمرأة المسلمة

#### البحث الأول:

#### فريضة الصيام على المرأة المسلمة

الصيام لغة: الإمساك، وفي الشرع: إمساكٌ مخصوصٌ، وهو الإمساك عن الأكل والشرب والجماع في النهار على الوجه المشروع. ويتبع ذلك الإمساك عن اللغو والزفت وغيرهما من الكلام المحرّم والمكروه لورود الأحاديث بالتهني عنها في الصّوم زيادة على غيره في وقت مخصوص بشروط مخصوصة، تفصلها الأحاديث النبوية.

وكان مبدأ فرض الصيام في السنة الثانية من الهجرة المباركة<sup>(١)</sup>. واعلمي أيّتها المؤمنة أنّ الصّوم من خير القرب، وأعظمها أجراً، وأنّ الله تعالى قال فيه: «كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ»<sup>(٢)</sup>. وقال رسول الله ﷺ: «الْخُلُوفُ قَسَمُ الصَّائِمِ أَطِيبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ»<sup>(٣)</sup>. والخلوف: رائحة الفم التي تكون من خلوّ المعدة من الطعام. وقال: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بَعَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا»<sup>(٤)</sup>.

(١) سبل السلام، ج ٢ / ٦٤١.

(٢) رواه البخاري ٨ / ٢١١، ومسلم ٣ / ١٥٧.

(٣) رواه البخاري ومسلم وهو ضمن الحديث المتقدم.

(٤) رواه البخاري ٤ / ٣٢، ومسلم ٣ / ١٥٩.

والصوم فرضٌ، وتطوعٌ؛ فالفرضُ صومُ رمضانَ إذ هو إحدى قواعد الإسلام الخمس، وفرضه الله تعالى بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لِمَلَّكُمْ تَنَفُّونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ ﴿١٨٤﴾﴾<sup>(١)</sup>.  
وقال فيه رسول الله ﷺ: «بُنِيَ الإسلامُ على خمسٍ: شهادةُ أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسولُ الله، وإقامةُ الصلاة، وإيتاءُ الزكاة، وصومُ رمضانَ، وحجُّ البيت»<sup>(٢)</sup>.



## البحث الثاني:

### أركان الصيام عند المرأة المسلمة

اعلمي أيُّها المؤمنة أن أركان الصوم التي ينبغي عليها ولا يصح بدونها ما يلي:

- ١ - التَّيَّةُ قبل الفجر: لحديث: «إنما الأعمالُ بالنيَّات»<sup>(٣)</sup>. ولحديث: «من لم يجمع من الليلِ فلا يصوم»<sup>(٤)</sup>.
  - ٢ - الإمساكُ عن الأكل والشرب ولو قلًّا، وعن الجماع.
  - ٣ - النهار وهو من طلوع الفجر إلى غروب الشمس. لقول الله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصِّيَامَ إِلَى الْآتِلِ﴾<sup>(٥)</sup> فتضمنت الآية أركانَ الصيام.
- فلا صيامَ بدونِ نيَّةٍ، ولا صيامَ مع عدمِ الإمساكِ عن المفطرات، ولا صيامَ في غير النهار.

(١) سورة البقرة، الآيات: ١٨٣-١٨٤.

(٢) رواه البخاري ١ / ١٠، ومسلم ١ / ٣٤.

(٣) رواه البخاري ١ / ٤، ومسلم ٦ / ٤٨.

(٤) رواه النسائي ٤ / ١٦٧، والدارمي ١ / ٣٣٩، وأبو داود ١ / ٥٧١، وهو حديث صحيح.

(٥) سورة البقرة، الآية: ١٨٧.

البحث الثالث:

## سنن الصيام للمرأة المسلمة

اعلمي أَيُّهَا الْمُؤْمِنَةُ أَنَّ لِلصَّيَامِ سُنَنًا بِهَا يَعِظُمُ الْأَجْرُ، وَتَكْثُرُ الْمَثُوبَةُ، وَهِيَ مَا يَلِي:

١ - تَعْجِيلُ الْفِطْرِ بِمَجْرَدِ مَا يَدْخُلُ اللَّيْلُ بِغُرُوبِ الشَّمْسِ.

٢ - السَّحُورُ وَلَوْ بِشْرِبَةِ مَاءٍ.

٣ - تَأْخِيرُ السَّحُورِ إِلَى آخِرِ اللَّيْلِ.

وهذا كله لقول الرسول ﷺ: «مَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ وَأَخَّرُوا السَّحُورَ»<sup>(١)</sup>.

٤ - أَنْ يَكُونَ الْإِفْطَارُ عَلَى رَطْبٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَتَمْرٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَعَلَى ثَلَاثِ حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ<sup>(٢)</sup>.

البحث الرابع:

## مستحبات الصيام للمرأة المسلمة

اعلمي أَيُّهَا الْمُؤْمِنَةُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُ فِي صِيَامِ رَمَضَانَ أُمُورٌ، هِيَ:

١ - صَلَاةُ اللَّيْلِ، وَهِيَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، تِلْكَ سُنَّةُ التَّرَاوِيحِ، وَهِيَ ثَابِتَةٌ بِالْإِجْمَاعِ.

٢ - قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ.

(١) أول الحديث رواه البخاري ٣ / ٤٥، ومسلم ٣ / ١٣١.

(٢) هذه السُّنَّةُ ثَابِتَةٌ بِالْحَدِيثِ الصَّحِيحِ الَّذِي رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ١ / ٥٥٠، وَالتِّرْمِذِيُّ ٣ / ٧٠، وَأَحْمَدُ

٣ - الصدقة من مال، أو طعام، أو ثياب؛ لأن الحنات تُضاعف في رمضان.

٤ - الدعاء بخير عند الإفطار؛ لحديث: أنه كان إذا أفطر قال: «ذهب الظما، وابتلت الثروق، وثبت الأجر إن شاء الله»<sup>(١)</sup>.



### البحث الخامس:

#### مكروهات الصيام للمرأة المسلمة

اعلمي أيُّها المؤمنة أنه يُكره لكِ وأنتِ صائمةٌ أمورٌ، وهي:

١ - المبالغة في المضمضة والاستنشاق حال الوضوء، لحديث: «إذا توضأت فبالغ في المضمضة والاستنشاق إلا أن تكون صائماً»<sup>(٢)</sup>.

٢ - الاكتحال في أول النهار.

٣ - مضغ العلك.

٤ - ذوق القدر لمعرفة الطعم، أو الملحوة، وكرهت خشية أن يتسرب شيء إلى الحلق فيفسد الصوم.

٥ - الحجامة أو الفصد. وكرهت الحجامة أو الفصد خشية أن يضعف الصائم فيضطر إلى الفطر.

فاجتهدي أن تجتبي هذه المكروهات، وإن كان الصوم لا يفسد بها.



(١) رواه أبو داود ١ / ٥٥١، برقم ٢٣٥٧، وهو حديث حسن.

(٢) رواه أبو داود ١ / ٥٥٢، والترمذي ٣ / ١٤٦، وابن ماجه ص: ١٤٢، والنسائي ١ / ٥٧، وأحمد ٤ / ٣٣.

## البحث السادس:

## أحكام صيام المرأة المسلمة

## صوم التطوع:

صوم التطوع كثيرٌ منه المعين، ومنه غير المعين، فالمعين هو:

- ١ - صومُ يومِ عاشوراء وتاسوعاء قبله<sup>(١)</sup>.
  - ٢ - صومُ يومِ عرفة لغير الحاج ثبت<sup>(٢)</sup> أنه يُكفِّرُ ذُنُوبَ سنتينِ الماضية والآتية.
  - ٣ - صيامُ الأيام البيض الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر من كل شهر<sup>(٣)</sup>، وإنه كصيام الدهر، لأنَّ الحسنه بعشر أمثالها.
  - ٤ - صوم يومي الاثنين والخميس<sup>(٤)</sup>.
  - ٥ - صيام ستة أيام من شوال، وردَّ أنه كصيام الدهر<sup>(٥)</sup>.
- وغير المعين هو الصيام المطلق من كل شهر وطول السنة، وأحبُّ الصيام إلى الله تعالى صيام يوم بعد يوم لقوله ﷺ: «أحبُّ الصيام إلى الله صيامُ داودَ كان يصومُ يوماً ويفطرُ يوماً»<sup>(٦)</sup>.

## الضوم المحزم والمكروه:

من الصُّوم ما يكون محرماً، ومنه ما يكون مكروهاً:  
فالمحرم ما يلي:

- (١) وهو ثابت في صحيح مسلم ٣ / ١٥١.
- (٢) صحيح مسلم ٣ / ١٦٧.
- (٣) ثبت في صحيح مسلم ٣ / ١٦٧.
- (٤) ورد حديثٌ صومهما في الترمذي ٣ / ١١٢، والنسائي ٤ / ١٧٢، وابن ماجه، ص: ٥٥٣.
- (٥) في صحيح مسلم ٣ / ١٦٩.
- (٦) وأصل الحديث في البخاري ٢ / ٦٠-٦١، ومسلم ٣ / ١٦٥.

- ١ - صيامُ الحائض والتّفساء .
  - ٢ - صيامُ يومي العيدين .
  - ٣ - صيامُ أيام التشريق . وأيام التشريق هي الأيام التي يكون الحاج فيها بمنى .
  - ٤ - صيامُ المريض الذي يخشى هلاكه .
- أما المكروه ما يلي :
- ١ - صيامُ الذّهر بمعنى أن تصومي ولا تفطري السنة كلّها .
  - ٢ - الوصال وهو صيامُ يومين بلا فطر بينهما .
  - ٣ - صيام يوم الشك . ويوم الشك هو آخر يوم من شعبان وهو اليوم المكمل للثلاثين ، حالة عدم ثبوت الهلال .
  - ٤ - صيامُ المرأة بدون إذن زوجها ، وهو حاضر غير غائب ، وهذه الكراهة كراهة شديدة .

وصيامُ ما يلي الكراهة ، وهي منهي عنها بصحيح السنّة :

- ١ - صيامُ يوم الجمعة منفرداً ، وكذا يوم السبت .
  - ٢ - صوم أواخر شعبان .
  - ٣ - صوم يوم عرفة لمن هو بعرفة حاجاً .
- كل صوم محرم أو مكروه ثابت بدليله من السنّة الصحيحة واستغنينا عن ذكر الأحاديث الواردة في ذلك اختصاراً ، ولعدم الخلاف لكل ما ذكرنا من محرم الصّوم ومكروهه ومن أراد الرجوع إلى الأحاديث فعليها بكتاب جامع الأصول<sup>(١)</sup> .

### صوم المرأة تطوعاً:

عن عمارة بنت كعب ، أنّ النبي ﷺ دخلَ عليها ، فقَدِّمَتْ إليه طعاماً فقال

(١) جامع الأصول، ج ٦ / ٣٤٣-٣٥٩ .

لها: «كُلِّي»، فقالت: إني صائمة، فقال: «إِنَّ الصَّائِمَ إِذَا أَكَلَ طَعَامَهُ عِنْدَهُ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يَفْرَعُوا»<sup>(١)</sup>.

### صوم المرأة تطوعاً وزوجها في بيتها:

عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل لامرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه، ولا تأذن في بيته إلا بإذنه».

وعند أبي داود: «غير رمضان». وفي رواية للترمذي وابن ماجه: «لا تُصُمِ المرأةُ وزوجها شاهدَ يوماً من غير شهرِ رمضانِ إلا بإذنه»<sup>(٢)</sup>.

وروى الطبراني حديثاً عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، وفيه: «ومن حقَّ الزوج على الزوجة أن لا تصوم تطوعاً إلا بإذنه، فإن فعلتْ جاعثٌ وعطشت ولا يُقبل منها»<sup>(٣)</sup>.

### صوم المرأة عن أمها:

عن ابن عباس قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: إن أُمِّي ماتت وعليها صومٌ نذري، أفأصومُ عنها؟ قال: «أرأيت لو كان على أمك دين فقضيتيه، أكان يؤدي ذلك عنها؟» قالت: نعم! قال: «فصومي عن أمك»<sup>(٤)</sup>.

### صوم المرأة يوم عرفة:

عن القاسم بن محمد قال: كانت عائشة رضي الله عنها تصوم يومَ عرفة، ولقد رأيتها عشيةَ عرفة، يدفع الإمام ثم تقف حتى يبيض ما بينها وبين الناس من الأرض، ثم تدعو بالماء فتفطر<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الترمذي في كتاب: الصيام: ٦٦.

(٢) رواه البخاري في كتاب: النكاح: ٨٤-٨٦، ورواه مسلم في كتاب: الزكاة: ٨٤.

(٣) ذكر أوله الهيثمي في مجمع الزوائد، ج ٣ / ٢٠٠.

(٤) رواه البخاري في كتاب: الصيد: ٢٢، وكتاب: الإيمان: ٣٠، وكتاب: الاعتصام: ١٢، ورواه مسلم في كتاب: الصيام: ١٥٤-١٥٦.

(٥) رواه مالك في الموطأ في كتاب: الحج: ١٣٣.

البحث السابع:**قضاء الصيام للمرأة المسلمة**

عن عائشة قالت: كنتُ أنا وحفصةُ صائمتين، فأهديَ لنا طعامٌ، فأكلنا منه، فدخلَ النبيُّ ﷺ فقالتُ حفصةُ - وبدرتني بالكلام - وكانت بنتُ أبيها: يا رسولَ الله إنِّي أصبحتُ أنا وعائشةُ صائميتين متطوعتين، فأهديَ لنا طعامٌ، فأفطرنا عليه، فقال ﷺ: «أَقْضِيَا مَكَانَهُ يَوْمًا آخَرَ»<sup>(١)</sup>.

وعن أسماء بنت أبي بكر قالت: أفطرنا على عهدِ رسولِ الله ﷺ يومَ غيمٍ، ثم طلعتِ الشمسُ. فقيل لهشام: أفأمرؤا بالقضاء؟ قال: لا بدُّ من قضاءٍ<sup>(٢)</sup>.

وعن أسلم قال: فعل ذلك عمر - يعني: القضاء - وقال: الحَظْبُ يسيرٌ وقد اجتهدنا. الحَظْبُ: الأمرُ والشأنُ<sup>(٣)</sup>.

البحث الثامن:**حكم الإفطار للمرأة في صوم رمضان**

اعلمي أيُّهَا الْمُؤْمِنَةُ أَنْ مَنْ أَفْطَرَتْ فِي رَمَضَانَ عَامِدَةً بغيرِ عذرٍ، فإنَّ عليها قضاءَ ذلك اليومِ مع الكفارة وهي عتقُ رَقَبَةٍ، أو إطعامُ سِتِّينَ مَكِينًا، أو صيامُ شهرينِ متتابعين. وأما إذا أفطرتُ عادةً بغيرِ الجماعِ بل بأكلٍ أو بشربٍ فإنَّ مالكَاً

(١) رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده، ج ٦ / ٢٦٣، ورواه أبو داود في كتاب: الصَّوم ٦٥،

ورواه الترمذي في كتاب: الصَّوم ٣٦، ورواه مالك في كتاب: الصيام ٥٠.

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده، ج ٦ / ٣٤٦، ورواه البخاري في كتاب: الصيام ٤٦، ورواه ابن

ماجه في كتاب: الصيام ١٥.

(٣) رواه مالك في الموطأ في كتاب: الصيام ٤٤.

وفقهاء المدينة يرون عليك الكفارة كذلك، وغيرهم يقول بالقضاء مع التوبة فقط. وأما إن أفطرت نسياناً فلا شيء عليك، ولتتمة صيامك، ولا كفارة على من أفطر في صيام التطوع، أو في صيام قضاء رمضان، وإنما عليه قضاء ذلك اليوم الذي أفطر فيه فقط. وسميت الكفارة كفارة لأنها تُكفِّرُ الذنبَ العظيم الذي ارتكبه من انتهاك حرمة رمضان، وهي حرمة عظيمة، ولذا من أفطر في التطوع أو في قضاء رمضان لا كفارة عليه لعدم وجود حرمة شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن.

مسألة: إذا أكره الرجل امرأته على الجماع فإن المكره لا كفارة عليها، وإنما تقضي ذلك اليوم الذي فسَد صومها، وعلى الزوج الكفارة، والإثم العظيم.

ونعوذ بالله تعالى من انتهاك حُرُمات الله تعالى.



## البحث التاسع:

### جواز القبلة بين الزوجين في الصيام

عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ ليقبلُ بعضَ أزواجه وهو صائم، ثم ضحك.

وفي أخرى: وبِباشر وهو صائم، وكان أمْلَكُكُمْ لِإِزْبِهِ<sup>(١)</sup>. والإزْبُ: الحاجة، وهنا حاجةُ الجماع<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي هريرة قال: سأل رجلُ رسولَ الله ﷺ عن المباشرة للصائم فرخص

(١) أخرجه السنّة إلا النسائي، وهذا لفظ الشيخين.

(٢) رواه أحمد في مسنده، ج ١ / ٤٤٥، و ج ٦ / ٤٠-٤٢-٥٩، ورواه البخاري في كتاب:

الصوم ٢٣، وكتاب: البيوع ١١١، ورواه مسلم في كتاب: الصيام ٦٥-٦٧.

له، فاتاهُ آخرُ فسأله فنهأه، وكان الذي رخص له شيخاً كبيراً، والذي نهأه شاباً<sup>(١)</sup>.

وعن نافع، أن عبد الله بن عمر كان ينهى عن القُبلةِ والمباشرة للضائم<sup>(٢)</sup>.



### البحث العاشر:

#### جواز الجماع في ليالي شهر رمضان

قال الله تعالى: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَّامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ مِنْ لَيْسَ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لَيْسَ لِهِنَّ﴾ ﴿فَالْتَنَّ بَنِيْرُوْمُنْ وَأَبْتَعُوا مَا كَتَبَ اللهُ لَكُمْ﴾ ﴿وَلَا تُبَشِّرُوْمُنْ وَأَنْتُمْ عَلَيْكُمْ فِي الْمَسْجِدِ﴾<sup>(٣)</sup>.

﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَّامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ الرَّفَثُ: كناية عن الجماع، قال الزجاج: هو كلمة جامعة لكل ما يُريد الرجل من امرأته. وكذا قال الأزهري، وقيل: أصله الفُحشُ، وليس هو المرادُ هنا. وعُدِّيَ بالي لتضمينه معنى الإفضاء. ﴿مِنْ لَيْسَ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لَيْسَ لِهِنَّ﴾ جعل النساء لباساً للرجال، والرجال لباساً لهن، لا ممتزاج كل واحد منهما بالآخر عند الجماع، كالامتزاج الذي يكون بين الثوب ولايسه، قال أبو عبيدة وغيره: يُقال للمرأة لباسٌ وفراشٌ وإزارٌ. وقيل: إنما جُعِلَ كل واحد منهما لباساً للآخر لأنه يستره عند الجماع عن أعين الناس. وعن ابن عباس رضي الله عنهما: هُنَّ سَكَنٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ سَكَنٌ لِهِنَّ. قيل: لا يسكن شيء كسكون أحد الزوجين إلى الآخر، وقال: الدخول والتغشي والإفضاء والمباشرة، والرَفَثُ واللَّمْسُ والمسُّ هي الجماع، فإن الله حييٌّ كريمٌ يُكني بما شاء.

(١) رواه أبو داود في كتاب: الصيام ٣٥-٣٨، ورواه ابن ماجه في كتاب: الصيام ٢٠.

(٢) رواه مالك في كتاب: الصيام ٢٠-٢١.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٨٧.

وقال تعالى: ﴿فَأَقْزَوْنَ بَيْتُهُمْ﴾ أي: جامعوهن، فهو حلالٌ لكم في ليالي الصوم، وسُميت المجامعة مباشرةً: لتلاصق بشرة كلِّ واحدٍ بصاحبه ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ أي: ابتغوا بمباشرة نسائكم حصول ما هو معظم المقصود من النكاح، وهو حصول النسل والولد، وقيل: ابتغوا ما كتب الله لكم من الإماء والزوجات.

وقال تعالى: ﴿وَلَا تُبَيِّرُوهُمْ وَأَنْتُمْ عَلَيْكُمْ فِي الْمَسْجِدِ﴾ قيل: المراد الجماع، وقيل: يشمل التقبيل واللمس، إذا كانا بشهوة، لا إذا كانا بغيرها، فهما جائزان، قاله عطاء والشافعي وابن المنذر وغيرهم.

عن أبي هريرة قال: جاء رجلٌ النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، هلكتُ، قال: «ما أهلكك؟» قال: وقعتُ على أهلي وأنا صائم. فقال رسول الله ﷺ: «هل تجد ربةً تمتعها؟» قال: لا. قال: «هل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟» قال: لا. قال: «هل تجد إطعام ستين مسكيناً؟» قال: لا. قال: «فاجلس»، فبينا نحن على ذلك إذا أتني ﷺ بعرقٍ فيه تمرٌ، فقال: «أين السائل؟» قال: أنا. قال: «خذ هذا فتصدق به»، قال: أعلى الأرض أفقر مني؟ فوالله ما بين لابتيها أهل بيت أفقر منا، فضحك رسول الله ﷺ وقال: «أطعمه أهلك». والعرق: الزنبريل<sup>(١)</sup>.

واللآبة: الأرض ذات الحجارة السود الكثيرة، وهي الحرّة، ولابتا المدينة: حرّتاها من جانبيها<sup>(٢)</sup>.



(١) أخرجه السنّة إلا النسائي.

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده، ج ١ / ٢٩٧، وج ٢ / ٢٤١-٢٨١-٥١٦، وج ٥ / ١٤٦، ورواه البخاري في كتاب: الصوم ٣٠، وكتاب: الهبة ٢٠، وكتاب: النفقات ١٣، وكتاب: الكفارات ٢-٤، ورواه مسلم في كتاب: الصيام ٨١.